الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

2236

وزارة المالية

2016 جويلية 29

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول نسبة الضريبة على القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في عقار وطرح الخسائر المؤجلة

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 20 جوان 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن حريفتكم، شركة صناعية مصدرة كليا، توقفت عن ممارسة أي نشاط بتونس وأنها تبعا لذلك تعتزم التفويت في محلّها الصناعي، مبيّنين أن الشركة المذكورة تنشط في تونس منذ أكثر من 10 سنوات وتخضع بالتالي للضريبة على الشركات بنسبة 10% ومسجلة لخسائر مؤجلة . وطلبتم على هذا الأساس معرفة:

- ما هي نسبة الضريبة المستوجبة على القيمة الزائدة التي يمكن تحقيقها تبعا لعملية التفويت،
- هل يمكن طرح الخسائر المؤجلة من القيمة الزائدة المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل تضبط الأرباح المتأتية من التصدير المؤهلة للانتفاع بالنظام الجبائي الخاص بالتصدير باعتبار الأرباح المتأتية من الاستغلال والأرباح الاستثنائية المنصوص عليها بالفقرة I مكرر من الفصل 11 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات. غير أنه وباعتبار أن القيمة الزائدة المتأتية من عمليات التفويت في العقارات المبنية والعقارات غير المبنية والأصول التجارية تمّ استثنائها بالفصل 11 المذكور من الانتفاع بنفس النظام الجبائي للمداخيل والأرباح المتأتية من الاستغلال فهي تبقى خاضعة للضريبة حسب النسبة المنصوص عليها بالقانون العام.

وعلى هذا الأساس وفي الحالة الخاصة تؤخذ بعين الاعتبار لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة بنسبة 25% القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في المحل الصناعي للشركة موضوع مكتوبكم. مع العلم أنّ عمليّة التفويت المذكورة تكون محلّ خصم من المورد بنسبة 2,5% إذا كان المقتني من الأشخاص الملزمين قانونا بالقيام بالخصم المذكور.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderlmane Eljaziri 1002 Tunis

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنّه عملا بالتشريع الجبائي الجاري به العمل، تطرح خسائر الاستغلال المسجّلة بعنوان سنة مالية ما والتي تبرزها محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات من نتائج الخمس سنوات الموالية لسنة تسجيل الخسائر.

وعليه يمكن طرح الخسائر المؤجلة التي سجلتها الشركة موضوع مكتوبكم في صورة تحقيقها لنتيجة جملية إيجابية.

مع العلم أنّ الخسائر المؤجلة أثناء فترات الخسارة تطرح قبل طرح استهلاكات السنة المالية المعنية والاستهلاكات المؤجلة أثناء فترات الخسارة.

وتقبلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نعمية